

الوسيط في المذهب

وعندنا أن الوطاء في النكاح بغير ولي يوجب المهر للشبهة ولا يوجب الحد وقال الصيرفي
يجب الحد وقال بعض الأصحاب ينقض قضاء الحنفي ب صحة نكاح بلا ولي لمخالفته الحديث الظاهر \$
وتفاصيل أحكام الولاية يستوفيه بابان & باب في الولي & باب في المولي عليه